

قرار رقم (٢٠١) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ١٢ / ٣ / ٢٠١٥

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٥/٣/٨ .

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	نرشد سيد احمد بشير	١٧٩٦	مصر للتأمين
٢.	احمد عبد المقصود محمد نوح	١٩٨٢٦	حر
٣.	رياب ماهر سليم محمد	٢٤٠١٣	مصر للتأمين
٤.	سمر على سليمان عزب	٢٤٩١٩	قناة السويس للتأمين
٥.	محمود كمال عبد الحميد محمد موسى	٢٦٨٨٣	حر
٦.	شريف فتحى محمد دسوقي	٢٦٨٩٠	مصر للتأمين
٧.	ريمون وجيه فانوس ميخائيل	٢٧٢٨٢	حر
٨.	هايدى احمد تغيان محمد	٢٧٩٧٨	الدلتا / حياة
٩.	سمر قاسم عبد الحميد قاسم	٢٧٩٨٤	حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

رئيس الهيئة
شريف سامي
٤٦٠٧٦

كلاهما